

شرح زاد المستقنع (32) | الشيخ د.منصور الغامدي

منصور الغامدي

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما اللهم هب لنا من امرنا رشدا واتنا من لدنك توفيقا وسدادا وصوابا. اللهم يا معلم ادم وابراهيم علمنا اللهم

- 00:00:00

يا مفهم سليمان فهمنا ما بعد هذا هو الدرس الثالث والعشرون من سلسلة دروس شرح زاد المستقنع. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يلهمنا فيه الحق والصواب. بسم الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله وصحبه اجمعين.

اما بعد فقال المسلم - 00:00:20

رحمه الله وغفر له ولشيخنا ولوالديه من الحاضرين. ويلزم الصمود لكل مسلم مكلف قادر. طيب بسم الله الرحمن الرحيم. ذكر هنا

المصنف رحمه الله تعالى هذه شروط وجوب الصوم ولا شروط صحة الصوم؟ في هذه العبارة - 00:00:40

ها ايوة احسنتم هذه شروط وجوب الصوم. عندنا حفظكم الله في شروط وجوب الصوم ثلاث رتب الاولى شروط وجوب الصوم او بدله. ممكن نقول شروط وجوب هذا الركن سواء كان الصوم او بدل الصوم. من الذي يلزمه الصوم او بدله؟ وش بدل الصوم -

00:01:00

الاطعام. طيب. فمن الذي يلزمه الصوم او بدله؟ ها؟ كل كل مسلم مكلف ها؟ ايش؟ لا اذا قلنا غير قادر معناته انه ما يلزم الا غير حتى

يعني يجب عليه لازم يكون غير قادر يعني القادر لا يلزمه. هذا خطأ. نقول مسلم مكلف. اذا صار الانسان - 00:01:30

مكلف فهذا يلزمه الصوم ان كان قادرا وان لم يكن قادرا بان كان مثلا مريضا مرضا لا يرجى برؤه فانه يجب عليه الاطعام بدلا عن

الصوم. اذا هذا ما هي شروط وجوب الصوم - 00:02:00

او بدنه الاسلام والتكليف. طيب. ما هي شروط وجوب الصوم قضاء او اداء. بس انه يلزم الصوم ولا يخاطب بالاطعام مسلم مكلف

قادر على الصوم. اذا كان قادرا على الصوم بمعنى انه ليس مريضا مرضا - 00:02:20

يرجى برؤه فهذا يخاطب بالصوم اما قضاء واما اداء. هل يشترط ان يكون المخاطب طاهرا من الحيض والنفاس المخاطبة لا لانها

تخاطب بالقضاء. صح ولا لا؟ اذا الرتبة الثانية في شروط وجوب الصوم نقول وجوب الصوم - 00:02:50

ضاء او اداء هذا يلزم بكم شرط؟ مسلم مكلف؟ قادر على الصوم. طيب ما هي شروط وجوب الصوم اداء. شروط وجوب صوم

رمضان اداء. واضح سؤالي؟ ان يكون مسلما. اتوه - 00:03:10

ومكلفا قادرا على الصوم. غير حائض ولا نفساء صح لانه الحائض والنفساء لا يلزمها الصوم اداء وانما تفعل قضاء. طيب غير حائض

النفساء صح؟ وش بعدها؟ غير مريض المريظ يباح له الفطر ولا يلزم الصوم اداء ويمكن ان يؤديه قضاء. طيب وغير؟ مسافر لان

المسافر - 00:03:40

يباح يباح له الفطر ولا يلزمه الصوم اداء وانما يفعله قضاء وغير ها لا الكبير قلنا هذا في القدرة. هذا اخلال بالقدرة الكبير في السن.

الذي يوصل كبره في السن لا يقدر فهذا لا يخاطب لا اداء ولا قضاء - 00:04:10

لا احنا نبغى الان الذين يخاطبون اداء. الحامل والمرضع كلاهما لا تخاطب بوجوب الصوم اداء وانما يجب عليهما يجب عليهما قضاء.

اذا عرفتم الان الثلاثة رتب لوجوب الصوم اول رتبة نقول كل مسلم مكلف فهو مخاطب اما بالصوم واما بدنه وهو - 00:04:30

ما دام مسلم مكلف فهو مخاطب بالصوم او بدنه. واضح هذا ايها الاخوة؟ طيب نقول ايها المسلم المكلف هل انت ممن يقدر على

الصوم؟ مسلم مكلف يعني ايش؟ يعني مسلم بالغ عاقل ثلاثة اوصاف. مسلم مكلف - 00:05:00

يعني مسلم بالغ عقل هذا مخاطب اما بالصوم واما ببدله يقول تعال انت مخاطب ما دمت مسلما مكلفا فانت مخاطب قيام رمضان او ببدنه. طيب نقول انتم ايها المخاطبون بصيام رمضان المسلمون المكلفون. من كان منكم قادرا على الصوم - 00:05:20

وهو البالغ من سن خمس طعش مثلا البلوغ بعلاطات البلوغ الثلاثة التي قد ذكرناها من قبل. نفترض الان وهذا بلغ سن خمس طعش نقول انت من خمس طعش الى ان يصل تصل الى سن لا تستطيع فيه الصوم للهرم - 00:05:40

او اصبت بمرض لا قدر الله لا يمكنك معه الصوم ابدًا. لا يمكن معه الصوم ابدًا. فالان هذي حالتين تنقظ القدرة على الصوم خلاص ما يقدر لا يصوم لا قضاء ولا اداء فنقول اذا - 00:06:00

انت يا ايها غير القادر تنتقل الى الاطعام. القادرون يخاطبون بالصوم اما في شهر رمضان وجوبا او بعد شهر رمضان قضاء. من هم هؤلاء الذين يخاطبون قومي مسلم مكلف قادر. طيب. تأتي الان لطائفة المخاطبين بالصوم. نقول انتم ايها المخاطبون بالصوم - 00:06:20

00:06:20

من كان منكم مسافرا او مريضا او حائضا او نفساء او او حامل او مرطع فهذا يخاطب بالصوم ايش؟ قضاء ولا يلزمه الصوم اذان. طيب هل هذه الاعذار كلها على رتبة واحدة؟ اللي سمينها الان قلنا ايش؟ مريض. مسافر - 00:06:50

حامل مرطع حائط نفساء ست اعذار هذي. هل هم رتبة واحدة؟ زي بعض؟ كلهم بمعنى انهم مخاطبون بالصوم ها لا ما نقول اقواهم الحائض والنفساء نوع والاربعة هذي نوع الاربعة هذي يجوز لهم الصوم اداء او قضاء هم مخيرين. لكن الحائض والنفساء ركزوا معنا - 00:07:20

00:07:20

بالصوم قضاء لاداء. يعني يحرم عليهم انهم يصومون اداء. الحائض والنفساء ما يجوز لها الصوم لا في المريظ والمسافر لو يبغى يصوم نقول لا بأس تصوم ان شاء الله ويجزيك. لكن انت يباح لك انك تصوم يباح لك انك تقضي تأجل - 00:07:50

لكن الحائض والنفساء هل يجوز انا نقول لها اذا بغيتي تصومين الان في رمضان وان بغيتي تأجلين؟ نقول لا يحرم عليك صوم. حال حيضك ونفاسك. اذا هي مخاطبة بالصوم قضاء. اذا الان صار عندنا ايش؟ كم شئ - 00:08:10

00:08:10

عندنا من هو مخاطب بالصوم او بدنه. المسلم المقيم. وقلنا من هو مخاطب بالصوم اما قضاء واداء هؤلاء مسلم مكلف قادر. طيب من هو المخاطب بالصوم في شهر رمضان لزوما اداء مسلم مكلف قادر هذي اللي قلناها اول الثلاث وش بعد نظيف عليها؟ غير الستة

الاصناف اللي قلناها - 00:08:30

طيب طيب من هو المخاطب بالصوم قضاء؟ لازم يقضي من؟ مسلم مكلف قادر ايش؟ حائض ونفساء. لاحظتم؟ اذا هذه انواع

لاحظوا هذه انواع شروط وجوب الصوم تختلف وتتنوع. طيب المصنف هنا لما قال يلزم الصوم لكل مسلم مكلف قادر. يتكلم عن اي

نوع او اي رتبة من هذه الرتب - 00:09:00

الرتبة الثانية اللي هي يلزم الصوم اما قضاء واما اداء. اما قضاء واما اداء. ليش؟ لانه قال قادر اذا ما يتكلم هو على طعام الان سيتكلم عن اطعام ان شاء الله في باب لاحق سيتكلم عن الاطعام ان شاء الله تعالى في باب لاحق - 00:09:30

00:09:30

يلا بسم الله طيب اذا الان من جن؟ هل يخاطب بالصوم ها؟ طيب هل يخاطب بالاطعام؟ خلونا نشوف انتم فهتمم معنى المسائل

السابقة ولا لا؟ هل يخاطب بالاطعام ها؟ لا يخاطب لا بالصوم ولا بالاطعام. واضح؟ طيب. من هرم لكبر سني لا يستطيع ان - 00:09:50

00:09:50

نفترض ان شخص بلغ عمره المئة. خلاص ما عاد يقدر يصوم. هل هو مخاطب بالصوم؟ لا يكلف الله نفسا الا وسعها ما يقدر. طيب هل

هو بالاطعام مخاطب بالاطعام. ليش؟ لانه لا يستطيع الصوم. طيب انسان - 00:10:20

00:10:20

وخرف عقله. خلاص خرف عقله. المهم مخاطب بالصوم. طب هل هو مخاطب بالاطعام؟ ها مخاطب بالاطعام ولا لا؟ وش رأيك؟ ايوه

غير مخاطب بالاطعام لانه غير مكلف. اذا نحن نقول الان لكبر سنه حتى خرف هذا زال عقله. خلاص اذا لا يخاطب لا بصوم ولا اطعام.

لكن اذا كان واعى عقله - 00:10:40

00:10:40

لكنه لا يستطيع ان يصوم لضعف بدنه فهذا يخاطب بالطعام. هذا يخاطب ووضح ايها الاخوة الكرام؟ طيب المغمى عليه. هل يخاطب بالصوم ولا بالطعام ولا بالقضاء ولا بالاداء ها؟ يلزمه حنا نقول المغمى عليه والنائم. يخاطب طبعاً - [00:11:10](#)

نايم يخاطب المغمى عليه هذه المسألة تكلمنا عنها في كتاب الصلاة. قلنا المغمى عليه فيه خلاف بين اهل العلم لان في ثلاث رتب لزوال العقل. الجنون هذه انه غير مخاطب. صح؟ النوم هذا متفق ومخاطب. فيقضي الصلاة اذا - [00:11:40](#)

فاتته ويقضي الصوم لو نسيه ولا فاتته ولا ايا كان. طيب. الان بقي عندنا المرحلة المتوسطة بين الجنون وبين النوم اللي هو زوال متوسط هذا الاغماء. الغماء فيه شبه من الجنون. لانه - [00:12:00](#)

وغاب عقله بغير اختياره اغمي عليه. ولانه لا يوقظ ولا يحرك. يعني لا يوقف مثل النائم فصار المغمى عليه كأنه زوال عقلي بدون اختياره ورجوع عقله بدون اختياره. هذا فيه شبه - [00:12:20](#)

في سبأ من الجنون. طيب اللي هو زوال العقل بدون الاختيار. طيب وفيه شبه من النوم لانه غالباً يكون زوال عقل مؤقت يوم يومين ثلاث ايام اربع ايام بعض الناس يغمى عليه اسبوع او اسبوعين في شبه من النوم لذلك جاء متوسط في خلاف بين العلماء - [00:12:40](#)

هل المغمى عليه؟ يلحق بالجنون ولا يلحق بالنائب؟ طيب الو احنا تكلمنا عن هذه المسألة في كتاب الصلاة. من الحقه بالجنون المغمى عليه يخاطب بالصوم لا يخاطبه بالصوم لا قضاء ولا اداء ولا اطعاما. يقول هذا خلاص مثل غاب عقله ليس مكلفا. طيب من الحقه بالنوم - [00:13:00](#)

هل يخاطبه؟ يخاطبه يقول اذا صحي المغمى عليه يقول ترى عليك قضاء الايام التي كنت فيها في حال الاغماء يوم يومين ثلاثين او اربع ايام تقضيها. وقلنا انه مذاهب العلماء فيها تقريبا في ثلاثة اقوال. آآ الحنابلة على انه - [00:13:20](#)

خاطب وانه مثل النائم وغيرهم يعتبروا مثل المجنون والحنفية فرغوا قالوا ان كان طالت اغمائه الحقناه بالمجنون حتى مثلا لو طال عن ثلاثة ايام يقول هذا مثل ما نخاطبه بقضاء اكثر من خمسطعشر صلاة وان كانت اغمائه يوم ويومين - [00:13:40](#)

هذا مثل النائم لنحقه بالنائم. طيب خلونا نسألکم مسألة بعد اخرى. المريض يخاطب بالصوم ولا بالطعام؟ يخاطب يفرق نقول للمريض نوعان المريض الذي يرجى برؤه مثل ايش؟ مثل الزكام والحمى وغيرها مثلا ها الحساسية - [00:14:00](#)

اه الاسهال اكرمكم الله او غيره. هذه الاشياء يرجى برؤها. ها؟ طيب هذا ايش؟ هذا يخاطب صوم اما قضاء او اداء حسب اللي يقدر. سيأتينا ان شاء الله تعالى كلام المصنف. المريض مرضا لا يرجى برؤه - [00:14:30](#)

فهذا فهذا يخاطب بالطعام. طيب وش رايكم المسافرين؟ يخاطب بالصوم ولا بالطعام؟ يخاطب اما قضاء واما واما اداء. طيب احسنت. يلا بسم الله الاكل. رحمه الله تعالى ويلزم الصوم لكل - [00:14:50](#)

دينك الذي قادر واذا قامت البيئة في اثمان المهاري وجد الانسان والقضاء على كل على كل صار في اثنائه اهلا للوجود. طيب اذا هذه المصلي رحمه الله تعالى يتكلم هنا عن مسألتين. اذا قامت البيئة في اثناء النهار. وش معنى اذا قامت البيئة في اثناء النهار - [00:15:10](#)

ها بيئة الشهر ثبوت الشهر الناس تراءوا الهلال في الليل ما شافوه بكرة على انه ثلاثين شعبان نفترض ان جاءهم ناس مسافرين قالوا حنا شفناه في الطريق وكنا نظنكم صائمين - [00:15:30](#)

متى ادلوا بشهادتهم عند القاضي؟ الصبح. طبعاً الان في ثراء الهلال المحاكم في كل مدينة تبقى محكمة مفتوحة طول الليل هذي تستقبل ايش؟ تستقبل الذين يتراءون الهلال. ليلة ثلاثين شعبان او ثلاثين واحد رمضان هذي الليلة المحكمة في كل مدينة يكون في محكمة مفتوحة هنا في السعودية لا اتكلم تنتظر الناس اللي - [00:15:50](#)

اللي يتراءون الهلال وفيه مراكز للرصد رصد الاهلة يكون في كل مركز غالبا يكون فيه قضاة. لتدوين شهادة ثبوت الهلال طيب نفترض انه ما حصل او انه شخص ما شافوه في المراكز هذي او - [00:16:20](#)

المرصد هذي او ايا كان او شافه برا او كان مسافر. المهم انه لم يثبت. فوجئ الناس قال انتم مفطرين اليوم انا شفت الهلال قالوا له

طيب ابلغ شهادتك عند القاضي روح ابلغ شهادة عند القاضي شخص او شخصين او ثلاثة فثبتوا الهلال انه رؤي امس الناس اليوم
يعتبرون - [00:16:40](#)

قد افطروا اول النهار صح ولا لا؟ فما الذي يلزمهم؟ متى يصير اعلان الشهر؟ اعلان الشهر يجب مباشرة اول ما يثبت مهوب خلاص
القاضي يقول خلاص ما دام انه ما ثبت الا في الظهر نأجل رمضان بكرة لا خلاص ما دام رؤيا الهلال - [00:17:00](#)

لازم انه يعلن لازم يعلن ان اليوم واحد رمضان. طيب اذا اعلن اليوم واحد رمضان. ما هو الواجب على الناس هل يجب عليهم ان
يمسكوا بقية اليوم؟ هل يجب عليهم ان يقضوا هذا اليوم؟ جماهير اهل العلم - [00:17:20](#)

على لزوم امساك هذا اليوم. والحنابلة يزيّدون على على وجوب ولزوم الامساك امساك هذا اليوم يقولون يلزمهم امساك هذا اليوم لكن
ما يحسب يوم لانه ابتدؤوه غير صائمين. فيلزمهم الامساك يقولون لحرمة الشهر - [00:17:40](#)

طيب ويقضون بعد رمضان يقضون هذا اليوم. واضح وجهة المؤلف رحمه الله تعالى. واختار غيره وهو الصواب ان شاء الله تعالى.
اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره من اهل العلم يقولون لا. يلزمه - [00:18:00](#)

والامساك وهذا الامساك ليس لحرمة الشهر. وانما هو صوم شرعي في حقهم ووجوب الصوم في هذا اليوم يتبع العلم متى ما ثبت
الشهر صمنا. فالان ما علمنا الا في هذا - [00:18:20](#)

اللحظة خوطبنا من هذه اللحظة. اذا الامساك عند الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى يعتبره ايش؟ يعتبره صوم لكن عند المذهب
يعتبرونه امساك لحرمة الشهر فقط. ولا الصوم يقولون لازم تقضيه بعد بعد ما ينتهي الشهر. اذا كلاهما يقول بالامساك - [00:18:40](#)

ولكن وجهة نظرهم في الامساك مختلفة. فالشيخ رحمه الله تعالى يرى ان هذا امساك وانه من جنس الصوم. المجزئ المسقط للواجب
وانه لا يلزم المكلف صوم الا بعد ثبوت الشهر في حقه. واضح ايها الاخوة الكرام - [00:19:00](#)

المذهب الذين يلزمونه بالامساك يقولون هذا امساك وليس بصوم. وانما هو امساك فقط لاجل حرمة الشهر ثم بعد ذلك تقضي هذا
اليوم طيب عندنا مسألة ثانية من صار في اثناء الشهر اهلا من صار في اثناء اليوم اهلا للوجوب. كيف - [00:19:20](#)

بلغ صبي او افاق مجنون مثلا طيب فصار الان في اثناء اليوم اهلا للوجوب اهلا للوجوب. فالان على طريقة المذهب وش يقولون؟
يقولون يمسك بقية اليوم احتراماً شهر ويقضي فيما بعد. وعلى طريقة الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى يقول ايش؟ يقول يمسك

وهذا الامساك في حقه هو من جنس الصوم - [00:19:40](#)

من الواجب شرعا. واضح؟ هو من جنس الصوم الواجب شرعا. فيكون هذا صوما في حقه لانه ما ثبت في حق وجوب الصوم الا من
هذه الائمة. طيب. قال رحمه الله - [00:20:10](#)

ومسافر قدم مخضرا. طيب الان الحائض والنفساء التي تطهر في منتصف اليوم يقول المصنف رحمة الله تعالى يلزمها الامساك
وتقضي. يلزمها الامساك لحرمة الشهر وتقضي مسافر الذي قدم مفطرا يعني ايش؟ يعني شخص مثلا جاء مثلا من الرياض يسافر

وكان مفطرا في اول النهار - [00:20:30](#)

فلما وصل الى مكة مثلا وصل الظهر. يقول المصنف انه يلزم ان يمسك بقية اليوم لاجل لاجل الشهر وهذا لا يعتبر لا يعتبر صوما في
حقه. وعلى طريقة غير المصنف رحمه الله تعالى من اهل العلم يقولون - [00:21:00](#)

رأي بن مسعود رضي الله تعالى عنه الصحابة قال من افطر اول النهار افطر اخره. يقولون ما يلزم الامساك؟ ما يلزمه الامساك. الحائض
لا يلزم الامساك. المسافر الذي قدم لا يلزمه الامساك خلاص لانه الامساك انما يلزم انما يلزم الصائم. لكن - [00:21:20](#)

يقولون مثل ابن مسعود وغيره من اهل العلم الذين اباحوا لهم الاستمرار في الفطر يقولون يحرم ان يجاهر به امام الناس. احتراماً
لصوم الناس. احتراماً لصوم الناس. ولكن على طريقة المذهب يقولون لا يلزمه الامساك احتراماً لحرمة - [00:21:40](#)

شهر حتى في بيته وهو جالس في غرفته ما يجوز له ياكل. على طريقة المصنف رحمه الله تعالى. يقول ما يجوز له ياكل حتى في
بيته طيب انا بسألکم سؤال من النبي الذي ينبهنا للفرق بين هذه المسألتين والمسألتين التي قبلها - [00:22:00](#)

المسافر الذي قدم مفطرا والحائض والنفساء التي طهرت. ليش ما نقول؟ يلزمهم الامساك بقية اليوم ويعتبر صوم في حقهم. واضح

سؤاله؟ ليش ما نقول؟ يلزمهم الامساك بقية اليوم ويعتبر صوم في حقهم. مثل ما قلنا فيمن بلغ اثناء اليوم امس - [00:22:20](#)
بقية اليوم يعتبر صوم في حقه. واضح سؤاله؟ من يفرقنا بين المسألتين واضح سؤال ولا لا؟ ها؟ نعم؟ طبعا على طريقة المذهب ما
نحتاج السؤال هذا. لان المذهب في كل الاحوال قالوا ايش؟ يلزم الامساك والقضاء. لكن هذا السؤال وارد على من؟ خالف المذهب في
الترجيح. ها - [00:22:50](#)

بسم الله نبدأ بهاء. ايوا نقول المسألتين التاليتين هما اخاطب بالصوم لاحظتم؟ هو مخاطب بالصوم. يعني مسلم مكلف قادر اما
مخاطب بالصوم واما مخاطب بالصوم مع الاطعام مخاطب بركن الصوم. لكن وجد مانع في حقه. كل زال هذا المانع - [00:23:20](#)
هو اصلا مخاطب بالصوم لكن لاحظوا في من اسلم او من بلغ او من افاق من جنونه في اثناء النهار متى نشأ الخطاب بالصوم في
حقه؟ نشأ في تلك الدقيقة في تلك اللحظة قبلها اصلا ما هو مخاطب - [00:23:50](#)
اما الحائض والنفساء والمسافر هذولي اصلا مخاطبين بالصوم. واضح؟ مكلفين مسلم مكلف؟ مخاطب بالصوم لكن لذلك هذا حقيقة
يعني يحدث عندنا او يوجد لدينا اهمية للتفريق بين هذه الانواع انواع الشروط - [00:24:10](#)
الاسلام البلوغ العقل اللي هي الاسلام والتكليف هذه تنشئ الخطاب اصلا. بمعنى اصلا غير البالغ اصلا ما هو بمخاطب اصلا ما يوجه
اليه الخطاب. بخلاف المسافر اصلا وهو في سفره هو مخاطب بالصوم. ولكن يلزمه اما قضاء واما اداء. الحائض والنفساء مخاطبا
بالصوم قضاء - [00:24:30](#)

المريض الذي شفي في اثناء النهار. نقول ايش؟ ما هو بتمسك وخلص يعتبر صيام لا خلاص انت الان قد افطرت لماذا؟ لانك اصلا انت
مخاطب بالصوم. اذا نحن نفرق بين من قد توجه - [00:25:00](#)
اليه الخطاب وبين من كان لم غير مخاطب اصلا ثم توجه اليه الخطاب. لاحظتم ولا لا نعم. ومن افطر لكبر او مرض لا يجابه
اطعمني بيوم سنين. نعم آآ هذي الذين لا يقدر على الصوم لكبر او مرض لا يرجى برؤه - [00:25:20](#)
ولكن لا زال مخاطبا يعني لا زال مسلم مكلف مسلم بالغ عاقل. فهذا ايش؟ هذا يجب عليه ان يطعم لكل يوم بدل كل يوم عليه ان
يطعم. وهذا فتوى الصحابي الجليل رضي الله - [00:25:50](#)
عن ابن عباس قال في قوله سبحانه وتعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين قال هذه الاية ليست منسوخة. هي في الشيخ
الكبير وآآ المريض الذي لا يرجى به. جعلها رضي الله تعالى عنه. ليش؟ لان - [00:26:10](#)
الصيام اول ما شرع على التخيير اول اية في الصوم اية على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين هي اية الرتبة الاولى في
وجوب الصوم. ايات الصوم من يقرأها لنا؟ الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم
لعلكم تتقون اياما - [00:26:30](#)

فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر وعلى الذين يطيقونهم فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له ان
تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون. هذه الاية فيها بعض الاختلافات عن الاية التي بعدها - [00:26:50](#)
شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه. ومن كان مريضا او على
سفر فعدة من الايام الاخرى. الاية التي قبل - [00:27:10](#)
ما فيها لزوم الصوم. قالت على الذين يطيقون الصوم فدية طعام مسكين. فمن تطوع خيرا فهو خير له. وان تصوموا خير لكم ان كنتم
تعلمون. كأن هذه الرتبة كانت رتبة تخييرية في - [00:27:20](#)
لزوم صوم او اطعام. لكن الانسان مخير بينهما. فان كان مطيقا للصوم فهو مخاطب بوجوب الصوم او الاطعام. فابن عباس رضي الله
تعالى عنه لما انتقل الوجوب الى رتبة لزوم الصوم - [00:27:40](#)
قطعا على القادر وعدم جواز الاطعام في حقه. وش قال ابن عباس رضي الله عنه؟ قال الرتبة السابقة كان الطعام فيها عدلا للصوم في
حق القادر. على الذين يطيقونه فدية - [00:28:00](#)
الطعام مسكين. فلما كان الطعام عدلا للصوم في حق القادر في سقوط الوجوب عنه انتقلنا الان لما الزمت الاية بالصوم لكل مسلم

مكلف من شهد منكم الشهر فليصمه من كان غير قادر على الصوم ننتقل به الى عدل الصوم في المرحلة السابقة. وهي مرحلة التخيير
00:28:20 -

واضح اجتهاد ابن عباس رضي الله تعالى عنه. لذلك كان يقول ابن عباس هذه الاية ليست منسوخة. يعني ايش ليست منسوخة؟
يعني بقي بعض احكامها واثارها. ومنها هذا الحكم. وهذا من - 00:28:50

فقه بن عباس رضي الله تعالى عنه ودقة استنباطه رضي الله عنه. نعم. قال رحمه الله ويسن لما مسافرين. طيب المريض سن لمريض
يظهره يعني سنة لمريض يظهره ايش سن الفطر لمريض يضره الصوم. سن الفطر لمريض يظهره الصوم - 00:29:00

وسن الفطر لمسافر يقصر. وهذه طريقة المذهب ان المسافرين يسن له ايش؟ يسن له الفطر يسن له الفطر مطلقا. بل قال بعض اهل
العلم وهذا قول لبعض التابعين. انهم يعتبرون المسافرين هذا مثل الحياء والنفساء - 00:29:30

المسافر مريض يعتبرون مثل حائض نفسها يقولون ايش؟ يجب عليه الفطر ويجب ان يقضي ليش؟ يقولون لان الله سبحانه وتعالى قال
منكم فعدة من ايام اخرى يقولون هذا على اللزوم. لكن المذهب خففوا شوي قال هذا على قالوا هذا على الاستحباب - 00:30:00

انه يستحب ان ينتقل الى القضاء. والصحيح والله تعالى اعلم انا نقول سواء كان المريض او المسافر ان هذا الاذن لهم في الفطر ليس
على سبيل اللزوم ولا على سبيل الاستحباب. وانما هو على سبيل الرخصة - 00:30:20

وش معنى على سبيل الرخصة؟ يعني ان يفعل الانسان ما هو؟ متىسر له وما هو الافضل في حقه الان لو جاءنا هذا المسافر قال يا
اخي انا متىسر في حقي اصوم وابغى اصوم مع الناس هل نقول له لا السنة انك - 00:30:40

افطر الان قال ما ما عندي اي مشكلة اني اصوم. السنة انك تفطر الان وتنتقل للصوم لوحدك فيما بعد. يقول هذا اعسر علي. الان نحن
خالفنا مقتضى الرخصة في حقه - 00:31:00

اصلا هذا الحكم ما جاء الا تخفيفا عليه. فالان نحن اشققنا عليه بدنا نقول له لا الافضل انك ترى تفطر وتروح ايش تصوم في مواد
لوحدك. طيب هل الافضل لو الانسان قال يا اخي انا مستوي عندي الامراض جميعا. ابدأ انا الان مسافر في - 00:31:10

والطائرة يعني فيها المكيف هذا والرحلة اصلا مدتها ساعة. وما في فرق بين جلستي في الطائرة ساعة ولا نص ساعة وبين جلستين
في بيتي سوا وش راىكم نقول له صم ولا افطر؟ اللي يقول لكم مستوي عندي مرة - 00:31:30

ان قلت لي صم صمت وان قلت لي افطر افطرت ها تقولون له اصول ها؟ ايش؟ يفطر. ها؟ يصوم. اللي قالوا يصوم ليش يقولون
يصوم طيب هو بيقول له طيب هذا حتى يقول افطر لانه لا يشق عليه. هو يقول مستوي عند المشقة. ليش انت رجحت الصوم؟ الان

المشقة مستوية - 00:31:50

فلان اللي يقول يصوم يقول لا يشق عليه ولا اللي يفطر يقول لا يشق عليه هذا خلاص الغينا الدليل هذا. ها ها يا شيخ مسعد. يدرك
بركة رمضان طيب جزاك الله خير. لا خلاص رفع عنه الخطاب - 00:32:20

خلاص رفع الخطاب واستوى في حقه القضاء والاداء. طيب. طيب ها يعني ترى انه يصوم. هم. ايه. طيب نحن نقول انه من استوى
عنده الطرفان تماما فالاولى في حقي والله تعالى اعلم الصوم. فالاولى في حقي والله تعالى ما الصوم. لعدد من الامور. اول شيء ان

الرخصة - 00:32:40

كانت لاجل المشقة عليه فما دام انه ما فيه مشقة فقلت قيمة الرخصة في حقه. الامر الاول الامر الثاني قول الله سبحانه وتعالى وان
تصوموا خير لكم فالان لما كان الانسان مخير بين الصوم والاطعام الله سبحانه وتعالى فضل الصوم. طيب قد يقول قائل هو -

00:33:10

نصوم اليوم ولا بكرة؟ هو في الصوم ما فيه اطعام. نقول لكن صوم رمضان ليس كصوم غيره. لان ايقاع الصوم في هذا الشهر الله
سبحانه وتعالى فضل الاماكن وفضل الدهور والازمان بعضها على بعض صح ولا لا؟ هذا البلد - 00:33:30

اخي الكريم مكة فضله الله سبحانه وتعالى اصطفاه. الله سبحانه وتعالى يصطفي الله يصطفيه من ملائكته رسلا ومن الناس. اصطفي
من الملائكة ملائكة احبهم واختارهم لوحيه سبحانه وتعالى فضلهم على غيره من الملائكة. واصطفي من الناس رسلا فضلهم على

غيرهم من الناس. واصطفى - 00:33:50

سبحانه وتعالى من الاماكن اماكن فضلها على غيرها من الاماكن هذه البقعة الشريفة المباركة مكة المكرمة الشريفة فرض على كل مسلم شهد ان لا اله الا الله وقدر ان يأتي اليها ان يأتي اليها. ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. كذلك - 00:34:10

الله سبحانه وتعالى هذا الشهر على غيره من الايام. وشرف سبحانه وتعالى يوم عرفة ويوم النحر على غيرها من الايام. وعشر ذي الحجة. فضلها على غيرها من تفضل على غير لذلك ينبغي للمسلم دائما ان يراعي ان يراعي ما فضل الله سبحانه وتعالى - 00:34:30

فكونه يوقع الصوم في هذا الشهر هذا لا شك انه امر فاضل اذا استطاع ان يوقعه بدون مشقة عليه ولا ضرر فلا شك انه يخاطب به وهو افضل في حقه. اي نعم. من المسائل التي احيانا يفعلها بعض الشباب يعني في هذه المسألة - 00:34:50

اتذكرتها لان احنا حديث عهد بموضوع الحج. اه بعض الناس في طواف الافاضة بعض الناس في طواف الافاضة يفضل ان يؤخره الى ان يجمعه مع طواف وداع يقول خلاص نخلي الطوافين طواف واحد خصوصا الذين من غير مكة. واهل مكة يقولون تؤخره حتى تخف الزحمة - 00:35:10

يمكن يخلونا يوم خمسطعش ستطعش سبطعش. التي ما هو بمستعجل على اهله. يقول خلاص تأخرها الى يوم سبطعش ثمنطعش وكلتا الطائفتين نسوا شيئا وهو شفتهم يا اخواني نسوا ايقاع الطواف في عصر - 00:35:40

ذي الحجة الامر الذي حرص عليه النبي الكريم صلى الله عليه وسلم. عشر ذي الحجة افضل الايام عند الله سبحانه وتعالى. ايام مصطفاة مختارة فالنبي صلى الله عليه وسلم بعد ما رمى جمرة النحر ونحره وحلقه مباشرة افراط الى البيت. هذا فيه ايقاع الطواف فين - 00:36:00

في الايام المفضلة المباركة التي فضلها الله سبحانه وتعالى على ايام السنة كلها. هي خير ايام العام. افضل الايام عند الله سبحانه وتعالى ايام عشر ذي الحجة. فهذا الذي يأخر يقول احنا بنخليها مع طواف الوداع. لانه تعبانين اليوم ولا كذا ولا ولا اهل - 00:36:20

اللي يقولون عشان الزحمة هذا مثل ايش؟ مثل اللي جاء من بلاد بعيدة مسافر الى مكة وصل مكة يوم تسعة وعشرين رمضان يوم وصل مكة سبعة وعشرين رمضان قال ايش؟ قال زحمة اليوم وكذا اباخر العمرة ابا خليها - 00:36:40

ثالث العيد. واخرها ذا العيد. فهذا الذي يأخر ايقاع طواف الافاضة عن يوم عشر ذي الحجة وهي خير ايام العام. عشان الزحمة هذا مثل اللي تارك العمرة في رمضان يقول والله عشان الزحام - 00:37:00

خليها ثالثة العيد. طيب انت اصلا ليش جيت؟ عشان تكسب عمرة رمضان. يوم وصلت مكة. تبغى توقى العمرة في رمضان؟ قلت بأخرها ثالث العيد؟ فهذا الذي جاء اصلا مقصوده الاساس حج البيت. طواف البيت هو هذا المقصود الاساسي. اصلا حتى الوقوف بعرفة عند اهل العلم يقولون ان الوقوف بعرفة انما كان - 00:37:20

تظهيرا للمسلم من ذنوبه وخطايا تهئية له للقعود على البيت. تهئية له للقعود عن بيته لذلك الله سبحانه وتعالى قال وليطوفوا بالبيت العتيق. بعد لذلك لا يجوز ان يقع طواف الافاضة الا بعد عرفة. بعد ان يحت - 00:37:40

المسلم خطايا في عرفة يقدم على الله سبحانه وتعالى وهذه دائم الاتصال بالله سبحانه وتعالى يحتاج الى تهئية الصلاة هيأ الله سبحانه وتعالى قبل لها الوضوء حتى يحت المسلم الخطايا في وضوءه فيقدم على الله سبحانه وتعالى. فيقدم على الله سبحانه وتعالى طاهر القلب - 00:38:00

نظيف السريرة قد حث عنه شيئا من ذنوب خطايا. فالان مقصود الحج الاعظم او واساسه او ركنه الاساس الذي سمي الحج به ما هو الحج؟ هو قصد البيت. وطواف الامام - 00:38:20

فكونا لا نفهم هذا المقصود الاساسي. ونهمل ونؤخره الى وقت غير فاضل فيه. هذا لا شك وان كان نحن لا يعني ينكر هذا الامر نقول جائزة ان شاء الله تعالى لكن نقول فات خير كثير على فاعله. فات خير كثير على فاعله. افضل ايام العام - 00:38:40

عشر ذي الحجة افضل من رمضان في قول طائفة كبيرة من اهل العلم وبعضهم استثنى شيخ الاسلام ابن تيمية وغيره استثنى حاشا

ليلة القدر. قال له انها افضل ليلة القدر. لكن عشر ذي الحجة افضل من ايام رمضان - 00:39:00

يعني شوف هذي الايام يعني الناس اليوم حرصهم على العمرة ايقاعها في رمضان كبير ولكن حرصهم على ايقاع طواف الافاضة في عشر ذي الحجة ضعيف. للأسف لاحظنا هذه الظاهرة منتشرة. احببت ان انبه لها نفسي واخواني جميعا. نعم. قال رحمه الله -

00:39:20

وانما حاولوا صام يوم في المسافر وفي اثنائه فلا يرزقه. طيب. يقول ان وحاضر صوم يوم حاضر في مكة مثلا هنا بدأ يومه صائما ثم

سافر بعد صلاة العصر قال ابسافر او بعد صلاة الظهر قال بسافر - 00:39:40

الى الرياض. هل له الفطر؟ بعض اهل العلم منعه من الفطر. باعتبار انه قد وان كان مسافرا الا انه قد ابتدأ يومه صائما يقول لازم انك

تتم اليوم. ثم اذا مت تبدأ رخصة المسافر يقول ايش؟ اذا ابتدأ الصوم مسافر - 00:40:00

لكن المصنف رحمه الله تعالى وحسن فعل خالف هذا. قال ايش؟ قال لا. انه يستحق الرخصة من حين سفره لو نص اليوم سافر اذا

يبدأ استحقاقه للرخصة في حق له ان يفطر في ذلك اليوم وان كان قد بدأ يومه - 00:40:20

وان كان قد بدأ يومه صاحب النعم. وان افطرت حامل او موضع خوفا على انفسهم فقط. وعلى ولديهما مضتا واطعمتا لكل يوم

مسكينا. يعني هذي طريقة المصلي رحمه الله تعالى انه يفرق في الحامل والمرضع. الحامل والمرضع احيانا - 00:40:40

تفطران خوفا على انفسهما واحيانا يكون خوفا على جنينهما. فالمصنف رحمه الله تعالى فرغ يقول اذا كان خوفا على نفسيهما فانه ما

يقظيان ليش؟ يقول لانهم في هذي الحالة اشبه بالمريض الذي يخاف على نفسه فيقظي. لكن - 00:41:00

اذا خافتا على ولديهما قضتا واطعمتا. لكل يوم مسكينا. والصحيح والله تعالى اعلم ان الحامل والمرضع اما ان تصوم في نهار رمضان.

واذا خافتا على نفسيهما او على ولديهما فانهما - 00:41:20

سواء كان خوفا على نفسها لمرظها او خوفا على ولدها ان يمرض فانها تقضي فقط ولا يلزمها اطعام. والجمع بين القضاء والاطعام ليس

بقول احد من الصحابة. انه يجمع على المرأة الحامل التي تخاف على ولدها ان تقضي وتطعم. وان كان هناك خلاف بين الصحابة

رضي الله تعالى عنهم - 00:41:40

هل المرأة الحامل اذا خافت على ولدها هل تقضي؟ ام تطعم؟ فبعض اصحاب رسول الله قال له تطعم وبعضها اصحاب قال لا

تقضي. لكن الجمع بينهما وهو طريقة المصنف ليس قول احد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم. لذلك الصحيح والله تعالى علم انها

ايش - 00:42:10

انها تقضي انها تقضي مثلها مثل مثل من خافت على نفسها ومثلها مثل المريض ومثلها مثل المسافر نعم. لقوله سبحانه وتعالى

فعدة من ايام اخر. فعدة من ايام اخر. نعم. ومن نوى الصوم ثم جنبا او - 00:42:30

عليه جميع النهار ولم يفد جزءا منه لم يصح صومه. لكن نام جميعا ما يرى. ويلزم المغمى عليه طيب الان يقول من نوى الصوم خلونا

ناخذ المصلي رحمه الله تعالى ذكر ثلاث مسائل الجنون والاعماء والنوم - 00:42:50

ولا الاب؟ طيب. يقول من نوى الصوم ثم جن. او اغمي عليه جميع النهار. خلونا نحذف كلمة اغمي عليه بنجي لها بعد شوي من ان من

نوى الصوم ثم جن جميع النهار ولم يفد جزءا منه لم - 00:43:10

صح صومه هذا فيه اشكال؟ ها ما في اشكال ليش؟ لانه غير مخاطب بالصوم جميع النهار فهو غير مخاطب الصوم. طيب ان افاق

قبل الغروب بلحظة وش يقول المصنف؟ ها يقول المصنف على طول يقول يمسه ويقضي ليش؟ لان - 00:43:30

انه كلف في اثناء النهار المسألة اللي قلناها في اول الدرس كلف في اثناء النهار. صح ولا لا؟ ها بغض النظر يقول هو كلف في اثناء

النهار ما دام كلف في اثناء النهار ايش؟ فيلزمه الامساك - 00:44:00

طبعاً. طيب. واضح هذا؟ واضح حال الجنون عافانا الله واياكم. طيب. خلونا نقرأ الان اغمي عليه. من نوى الصوم ثم اغمي عليه جميع

ولم يفد جزءا منه لم يصح صومه. ويلزم المغمى عليه القضاء - 00:44:20

واضح هذي ولا لا؟ اذا يقول بما انه اغمي عليه جميع النهار لا يصح صومه لغيب عقله. طيب هل يلزمه القضاء؟ يلزمه القضاء لان قلنا

ايش؟ على طريقة المذهب المغمى عليه ما يلحقونه بالمجنون يقولون لا مكلف. ومثل من اغمي عليه وترك صلوات يقولون يقضيها -

[00:44:50](#)

فهذا الان مغمى عليه طول اليوم من اوله الى اخره فهذا ايش؟ يقولون يقضي هذا اليوم. واضح هذا ولا لا احنا بينا من قبل في اول الدرس الشروط وانواعها فهذا عند المصنف رحمة الله تعالى يقضي لا يصح صومه لانه مغمى عليه - [00:45:20](#)

ويخاطب بالقضاء باعتباره مسلما مكلفا. طيب النائب يقول من نوى الصوم ثم نام جميع النهار صح صومه نواضع عندنا الرتب الثلاث بس المصلي رحمه الله تعالى يمكن جمعها الغز العبارة. اذا نفرق نحن بين الجنون من نوى الصوم ثم جم جميعا - [00:45:40](#) نهر هذا ايش؟ اصلا لا يخاطب تماما لكن ان افاق جزءا منه وش نقول؟ نقول ارجع للمسألة السابقة اقراها لنا من صار في اثنا اهلا لوجوبه انه يلزم ايش؟ الامساك والقضاء اذا افاق جزء - [00:46:10](#)

ام من النهار؟ طيب المغمى عليه. اذا اغمي عليه جميع النهار فانه لا يصح صومه لغياب عقله ولكن غياب عقله ليس كغياب عقل المجنون فهو مكلف بالقضاء. لذلك قال يلزم - [00:46:30](#) عليه القضاء. طيب النائب من نام جميع النهار هل عقله غائب؟ لا عند المصنف يقول لا ما هو بعقله غائب الف وصحيح صومه. واضح الفرق بين هذه الثلاثة الرتب؟ واضح اخواني الكرام؟ نعم - [00:46:50](#)

نعم. هذه مسألة عند المصنف اقول انه يجب تعيين النية لكل يوم واجب. كيف؟ يعني يقول يجب ان ينوي ان انه سيصوم غدا يوم من رمضان النية من الليل لصوم كل يوم واجب. انه سوف يصوم غدا رمضان. اليوم - [00:47:10](#) حتى ينقضي الشهر. آآ نحن قد ذكرنا من قبل انه الاصل وجوب النية في العبادات. واشتراط النية في العبادات. بمعنى اخر لو ان انسانا فرضا امسك عن الصوم لان عنده تحليل دم قالوا لا تاكل عشر ساعات. فما اكل عشر ساعات وراح يحلل - [00:47:40](#) الساعة ثلاثة العصر. يوم راح يحلل دم مثلا اخذوا من عينة قال ما انا ما اكلت من الصبح باقي لي ساعتين. وش رايبكم قال اصوم نقول نافلة لا بأس لكن لا يقع عن فريضة يعني لا يقع قضاء لازم القضاء او الصيام والواجب لازم يكون مستوعب من اول النهار الى اخره. طيب الان - [00:48:10](#)

في هذه المسألة اللي هو اشتراط النية دائما في العبادات الوضوء قلنا لو شخص مثلا كان تغبرت يداه ووجهه فغسل وجهه ويده ثم بعدين سمع الاذان قال انا قد غسلت وجهي ويدي ابا اكمل وضوء مسح رأسه ورجله يصلح وضوءه هذا - [00:48:40](#) تقول لا الوضوء عبادة لازم انك تنوي هذه العبادة من اولها الى اخره. انك تنوي الوضوء. نفس الشيء الصلاة وغيرها من العبادات. اذا نية الصوم لازم انها تكون نية الصوم موجودة. لكن السؤال هل نية الصوم مثل نية الصلاة - [00:49:00](#) احنا قلنا ان العبادات تتفاوت في النية. اضعف العبادات في النية وش الحج. الحج قلنا اضعف العبادات في اعتبار النية. ليش ها؟ يقبل حج الصغير والامر الثاني قلنا ان الانسان لو نوى حج - [00:49:20](#)

نافلة فانه يقع فرضا فهو بكيف انها نافلة لا ينصرف الى الفرض وهو حتى لو ما اراد ولو نوى الانسان انه يحج عن شبرمة وهو لم يحج اجعل نفسي فانه يقع عن نفسه مع انه لم ينويه عن نفسه صح ولا لا؟ ولو يجوز الانسان ان يغير في بعض - [00:49:40](#) الاحوال ولو نوى نسكا مطلقا صح هذي ستاتين ان شاء الله في كتاب الحج. هو اضعف شيء في الاعتبار النية اول شيء باعتبار النية الصلاة. طيب الصوم متوسط بينهما. يعني يصح الصوم في النفل - [00:50:00](#)

بنية من وسط النهار. ان كان لم يأكل شيئا من اول النهار. طيب هذا سيأتينا في كلام المصنف. المسألة الثانية هل يلزم ان ينوي كل ليلة انه سيصوم غدا؟ هذا قول المصلي رحمه الله تعالى. وبعض اهل العلم يقول لا تكفيه نية من اول الشهر - [00:50:20](#) باعتبار ان الشهر كانه عبادة واحدة متصلة. على طريقة المصنف يقول لا كل يوم عبادة مستقلة ينوي لها لوحدها. وعلى طريقة غيره من اهل العلم يقول لا خلاص يكفي ان ينوي من اول الشهر. اضرب لكم مثال لو ان شخصا مثلا ما هي النية؟ النية هي - [00:50:40](#) الصوم مو بالضرورة الشخص يقول اللهم اني سا صوم غدا. لا. كونه بس يتعشى ولا يتسحر ولا خلاص عارف ان بكرة رمضان يكفي. لكن اين اظهار اثر الخلاف لو انا شخص نام من قبل المغرب وما استيقظ الا بعد الفجر هذا ما يتصور منه نية - [00:51:00](#)

على طريق المصنف يقول لا يصح اصلا اني اصومك الثاني هذا لانك ما نويت من الليل. واضح؟ وعلى طريقة غيري من اهل العلم وهو الصحيح ان شاء الله تعالى انه تكفي نية الشهر ما لم تقطع بفطر. لان طالما الانسان ابتدع شهره صائما - [00:51:20](#) فمعنى ذلك ان الصوم متتابع. وعبادة شهر رمضان فيها نوعين من العبادة. فيها عبادة يومية صوم كل يوم. وفي عبادة شهرية وهي تتابع هذه الايام بعضها مع بعض. فهذه النية كافية انه خلاص دخل في الصوم. طيب وش - [00:51:40](#) انه ما لم يقطعها بفطر مثلا نفترض ان انسانا سافر ركزوا معنا افترض ان انسانا سافر. هو سيرجع الى مكة فرضا انه كان افطروا في سفرهم سافروا للرياض خمسة ايام افطر في هذه الايام الخمسة. فماشييين في الليل - [00:52:00](#) فالان وصل الى مكة نفترض انه نام في السيارة او اخر ساعتين او اخر ثلاث ساعات وصل لمكة سبعة الصباح فقال لمن معه لو قتلنا لنا عشان ايش؟ نصوم اليوم خلاص. وصلنا - [00:52:30](#) مكة لو قتلنا لنا عشان نصوم اليوم لو قال قائل هذا الشخص هل تكفيه مئة الصوم حق انه ناوي انه يصوم شهر رمضان من اول الشهر؟ نقول لا ما تكفيه. لانه انقطع الان بفطر. لا بد ان يرجع ينوي انه الان انتهى سفري وبرجع يستأنف الصوت - [00:52:50](#) فاذا رجع استأنف الصوم خلاص ما عاد ما عاد يحتاج انه يعين نية لكل يوم خلاص تكفي التتابع. واضح؟ لذلك كون الانسان نظره ان يكون مثل يتوضأ ينوي الوضوء. احيانا الانسان اثناء وضوءه يغفل. يجيه جوال يرد قال نعم خلاص كذا ورد طفى الجوال وكمل وضوءه - [00:53:10](#) ما يلزم ان يستحضر نية الوضوء في كل في كل عضو يغسله. لا. وانما هو في ابتداء العبادة ثم بعد ذلك النية ما دام ما قطعها قاطع فهي مستحضرة باقية. لذلك نحن نقول هناك نيتان في الشهر - [00:53:30](#) نية كل يوم ونية الشهر. والظاهر والله تعالى ان نية الشهر كافية. ما لم يقطعها بقاطع. اذا قطعها بسفر وافطر خمسة ايام لابد انه يرجع ينوي انه خلاص بيستأنف الان الصوم خلاص وصل وانه بيستأنف الصوم. لو ما نوى هذه النية يعني ما يكفي - [00:53:50](#) نقول ونية الشهر جاء الساعة سبعة الصباح وهو ما اكل قال لو قلت لو قتلنا لنا ان اليوم انا وصلنا بدري في مكة خليتونا نصوم اليوم ما نقول ما ولا تكفي نية الشعر هنا. لان انت الان قادم من فطر. لازم انك ترجع لي تصوم. لكن لو واحد - [00:54:10](#) مثلا نفرق بين هذه المسألة نقول انت ما يصلح لك الصوم. لكن واحد كان صايم يوم عشرة احدعش اطعنش يوم ثلثعش نام من المغرب وصحي سبعة الصبح يكمل صوم. ما في اشكال - [00:54:30](#) لا يوجد شيء قطع عليه نيته. لذلك نحن نفرق بين هذي المسألتين. فنقول نية الشهر كافية للمكلف ما لم يقطعها اطع ما لم يقطعها بفطر. انقطعها بفطر يحتاج الى نية استئناف الصوم. ودائما المسلمين اصلا يدعون انهم يصوموا شهر رمضان كاملا - [00:54:40](#) اي نعم. قال رحمه الله ويصح المثل بنية من النهار قبل الزوال وبعدها. اي نعم خلافا لمن قال انه لا يصح الا قبل الزوال. وهذا صحيح المصنف رحمه الله تعالى. هذا صحيح. والانسان يؤجر على صومه من نيته - [00:55:00](#) يؤجر على صومه من نيته. فالانسان الذي نوى الصوم من اول النهار اعظم اجرا من الذي نوى في منتصف النهار. والذي نوى في منتصف النهار اعظم اجر الذي نوى فيه في اخر النهار. نعم. انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ وانما لكل امرئ ما نوى. نعم. ولو نوى - [00:55:20](#) كان غدا من رمضان فهو فرضي لنا فهو فرضي. فهو فرضي. هذي ياء المتكلم يا ظمير المتكلم. يعني يقول اذا كان هذا الرجل تسعة وعشرين صلى العشا وتعبان يبى ينام. يوم تسعة وعشرين شعبان - [00:55:40](#) تابعني بينهم ما يدري عاد بكرة بيحي هلال ولا ما بيحي هلال بيثبتونه الساعة عشرة الليل احدعش الليل فقال انا بنام ان كان بكرة رمضان فهو فرضي يعني هو الصوم الواجب. وكان بكرة ثلاثين شعبان اما يقول اني صائم نفل واما يقول ايش - [00:56:00](#) اني مفطر. واضح؟ متردد النية. فصحي اخونا بالله هذا وصحي الفجر صلى الفجر وبعد صلاة الفجر سأل الناس قالها ثبت الهلال امس قالوا ثبت الهلال قال خلاص انا قد نويت بالامس على طريقة المصمم يقول لا هذا ما يصح على طريقة المصلي فيقول هذا - [00:56:20](#)

لا يصح لازم انك تنوي قبل الفجر. يعني تصحى قبل الاذان وتسال. شوف هل اما النية المترددة هذي فلا والصحيح والله اعلم انها

تصح. بل ان مقتضى قول الحنابلة بوجوب صوم يوم الشك - [00:56:40](#)

يلزمهم انهم يقولوا بالتردد في النية هذا. ليش؟ لان صوم يوم الشك على طريقة المصنف رحمه الله تعالى يرى انه ايش؟ يلزم الصوم وهو غدا ايش وغدا لا يلزم انه من رمضان لا يجزم الغيم طريقة المصنف رحمة الله تعالى يقول اذا كان في غيم يوم يوم تسعة

وعشرين من شعبان - [00:57:00](#)

ليلة الثلاثين يقول الزموا الصوم بكرة صح ولا لا؟ فان كان من رمضان بمعنى ان الناس صاموا مثلا ثمانية وعشرين يوم بعد ذلك بعد هذا اليوم ثم بان لهم هلال شوال فمعنى ذلك ان يوم السبت هذا كان رمضان يصح انه يحسب من رمضان عند المصنف - [00:57:20](#)

يصح اجل ليش اوجب عليه الصوم؟ الا انه يصح عنده من رمضان. فمقتضى ايجاب صوم يوم الشك صحة النية المترددة لانه لا يمكن ان نقول لهذا الشخص انوي في قلبك انك صائم غدا من رمضان وهو لم يرى الهلال بعد - [00:57:40](#)

يعني هذا محال. تكليف بالمحال. لما نقول انوي غدا من رمضان نية جازمة وهو عنده تردد انه غدا هل هو ثلاثين ولا واحد؟ يعني

كأنى اكلفه بان ينوي عكس علمه ما تجي - [00:58:00](#)

واضح هذا ولا لا؟ لذلك مقتضى رأي المصنف بايجاب صوم يوم الشك يقتضي ان يجيز النية المترددة والصحيح والله تعالى اعلم جواز النية المترددة ومنع صوم او بالشك معنى ان الانسان لو نام مثلا الساعة احدعش او اثعش الليل انتظر ما ثبت الهلال الى تلك

الساعة نام وناوي ان كان غدا من رمضان فهو فرض ان شاء الله تعالى - [00:58:20](#)

وان لم يكن غدا من الله فانا مفطر مثل الناس. ثبت الهلال واحدة الليل اثنين الليل قبل الفجر. خلاص يكفي هذه النية. ولا يكلف الله سبحانه وتعالى نفسا الا وسعها. وفي حديث ضباعة لك على ربك ما اشترطت. لك على ربك ما اشترطت. نعم. وهذا الرأي الثاني اللي

ذكرناه هو اختيار الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى واختيار - [00:58:50](#)

الشيخ العثيمين رحمه الله نعم. الصوم ركنه النية اذا نوى الافطار افطر. طيب. قال رحمه الله تعالى باب ما يفسد الصوم ويوجب

الكفار. نعم. من اكل او شرب او استعطى او احتقن - [00:59:10](#)

او اكتحل بما يصل الى او دخل الى او ادخل الى جوفه شيئا من اي موضع كان غير ادويله او استطاع واستمنا مباشرة امنا او امنا او

كبر النظر فانزل او حجم او احتدم وظهر دم عامدا ذاكرا لصوم - [00:59:30](#)

فسدا. طيب هذي عند المصنف رحمه الله تعالى مفسدات الصوم او المفطرات. خلونا نأخذها كذا بشكل سريع. اول شيء اصل المفطرات ثلاث مفطرات اساسية التي جاءت في سورة البقرة قال الله سبحانه وتعالى فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم ايش -

[00:59:50](#)

وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود الفجر. فدلّت هذه الآية على ثلاث مفطرات عشرة باشروهن وابتغوا

ما كتب الله لكم. اللي هي مفطر الجماع. اثنين كلوا واشربوا. هذي - [01:00:10](#)

ثلاث المفطرات اجماع اهل العلم. هذه الثلاثة الاساسية. طيب طيب هناك في عدد من المفطرات فرعية فيها تفاصيل فيها خلاف هناك

من المفطرات ما اختلف اهل العلم في الحاقه بالاكل او الشرب - [01:00:30](#)

مثلا مثل ما ذكر المصنف قال استطاع او احتقن هل هذه تلحق بالاكل والشرب ولا ما هي ليست اكلا وشربا لكن هل تلحق بالاكل والشرب او لا تلحق هذي خلاف بين اهل العلم. مثلا ادخل الى جوف من اي شيء كان هل هذا الدخول الى الجوف من اي موضع كان؟

هل يؤتى مفطرا ولا لا؟ هذي خلاف بين اهل العلم - [01:00:50](#)

لكن الاساسية الثلاث لمحل الاجماع. الاكل والشرب والجماع منصوص عليها في القرآن واجمع عليها. الاكل والشرب. الاكل والشرب معروف. قال او استعطى. وش معنى استعطى؟ ها السعود وش هو السعود؟ هو ان يدخل ايش؟ من يدخل من انفه يدخل من انفه

احيانا بعض الناس ربما ادخل - [01:01:10](#)

قال الى جوفه شيئا من انفه. هذا يقال استعطى. او احتقن احتقن يعني ادخلها من دبره اكرمكم الله. مثل ايش مثل التحاميل اللي

تعطى للأطفال او لغيرهم او للناس حتى كبار السن تحاميل ادوية هذي تدخل - 01:01:40

من الدبر اه للعلاج والدواء هذا اسمها حقنة احتقن. المصنف يقول استعطا يعني ادخل من انفه او احتقن يعني من دبره او اكتحل بما يصل الى حلقه دخل الى جوفه شيه من منفذ العين الكحل اذا وصل الى حلقه - 01:02:00

شعر بطعمه في حلقه. مثلا بعض الناس ربما وضع قطرة قطرة عين وصلت الى حلقه مثلا. اذا اكل او شرب هذا منفذ استعطي منفذ احتقن منفذ اكتحل بما يصل الى حلقه هذا منفذ طيب - 01:02:30

او ادخل الى جوفه شيئا من اي موضع كان. يعني ايش ادخل الى جوفه شيئا؟ وش غير هذه المنافذ؟ ما في منافذ اخرى غير الاحليل وهو ذكر المصنف رحمه الله تعالى استثناء يعني ادخال شيه الى البدن من خلال ذكر الانسان هذا لا يعد - 01:02:50

مفطرا عند المصنف. طيب وش المنافذ الاخرى غير هذه المنافذ؟ ها قال اكل او شرب او استعط او احتقن او اكتحل ها ايوة غير هذه المنافذ منافذ غالبا تكون من - 01:03:10

بشق الجلد اما انه هو مصاب بجرح مثلا يقول مثلا مثل ما قال بعض الحنابلة يقولون لو داوى جائفة الجرح اللي في البطن يسمى جائفة. او مثلها عندنا اليوم الابر. هذي تدخل الى الجوف - 01:03:30

من خلال الجلد. منفذ خلونا نقول منفذ غير لم يخلق كمنفذ وانما يعني آآ تغرز في الجلد غرسا. طيب. اذا هذي كلها عند المصنف رحمه الله تعالى. كلها عند المصنف رحمه الله تعالى - 01:03:50

مفطرة الاكل الشرب السعود الاحتقان او الحقنة الكحل او اي شيه يدخل الى جوفه من اي شيه كان من اي موضع كان؟ نعم. ها؟ لا لا بالدخول. لا لا بمجرد الدخول - 01:04:10

ها؟ ايوة ايوه احسنت في احد عندنا هنا طبيب؟ ها؟ اخونا يونس؟ في غير انس؟ اخونا بهاء كذلك ها صيدلي نعم. طيب اه لان هذي فيها تفاصيل طويلة. لكن على طريقة المصنف - 01:04:30

لا مجرد الدخول ولو لم يكن مغذيا يعني اصلا دخول الابرة لسحب الدم هذا مفطر ليش لان هذه الحديدية دخلت مو بقضية المغذي ولا غيره. فقط يعني ليس الاعتبار بكونه هو - 01:05:00

بمجرد دخول شيه يعد يعد مفطرا عند المصنف رحمه الله تعالى سواء كان دخل من المعتادة او من المنافذ غير المعتادة لكن على العموم كتلخيص سريع. هذي فيها خلاف طويل خصوصا في المفطرات والمعاصي. على طريقة المصنف رحمه الله تعالى لا شك -

01:05:20

يعتبر ايش؟ عن جميع الابر سواء كانت مغذية ولا غيرها ولا الحقن التحاميل او القطرات التي تعطى في الانف او في آآ او في العين او مثلا مثل الادوية التي تؤخذ من الفم كالفانتولين وغيره ان على طريقة المصنف رحمة الله تعالى تعتبر مفطرة - 01:05:40

يعني توسع في المفطرات توسعا كبيرا جدا. واهل العلم عندهم خلاف في المفطرات يعود الى عدد من الاعتبارات الاعتبار الاول اعتبار التغذية. يعني هل يتغذى بها الجسد ام لا؟ فبعض - 01:06:00

اهل العلم يقول انه ما لا يتغذى به الجسد مثلا يقول لو اكل حجر واحد بلع حجر مثلا ودخل الى جوفه وخرج طبعاً مع برازه اكرمكم الله. يقول هذا لا يعد مفطرا باعتباره - 01:06:20

ها؟ ايوة باعتبار انه شيه اصلا غير مغذي اصلا لا يستفيد منه البدن. على طريقة المصلي مفطر ولا لا؟ مفطر. طيب وبناء عليه على طريقة المصلي رحمه الله تعالى اذا ادخل الطبيب شيئا الى جوف الانسان لو كان منظار مثلا او شيه قريب خلاص مفطر عند

المصنف - 01:06:40

لكن على طريقة من اعتبر التغذية يقول لا خلاص ما دام دخل الى جوفه لي او سلك او كاميرا ولا منظار او شي وخرجت ما ما تعتبر مفطرة لما تغذى بها الجسد او دخل الى جوفه مثلا ابرة وخرجت لسحب دم مثلا لا يعتبر مفطرا. باعتبار ان الداخل لا يعتبر لا -

01:07:00

يعتبر مغذيا طيب هذه رتبة في من اهل العلم من يعتبر في التغذية شيه اخر وهو يقول انا نفرق كذلك بين الاشياء التي يمتصها

الجهاز الهضمي تتحول الى دم وتتحول تمتصها الامعاء مثلا وتتحول الى - 01:07:20

وبين الاشياء التي وبين الاشياء التي لا يمتصها الجهاز الهضمي. فيقول مثلا بعض الاشياء الموضعية كمراهم الجلد مثلا او كقطرات العين هذي اشياء موضعية او الفانتولين لانه يدخل الرئة اه لا يتم امتصاصه في الدم. يعني لا يدخل الدم والدورة الدموية. فيقول هذا لا تعد مفطرا. هذي مثل الغازات. اذا الناس - 01:07:40

في اعتبار التغذية في اعتبار التغذية. فمنهم من يقول ينتفع منها الجلد او ينتفع منها الانسان عندنا رتبة المصنف يقول اي شيء يدخل سواء كان مغذي ولا غيره. هناك من يقول لا الشيء الداخل الذي ينتفع منه الجسد - 01:08:10
هناك رتبة اقل ويقول لا الذي ينتفع منه الجهاز الهضمي الغذاء او الدواء اللي هو الاكل والشرب. اما الغازات مثلا اللي زي الفانتولين مثلا الذي يدخل الى الرئة. فهذي ما - 01:08:30

الجهاز الهضمي او مثلا بعض الادوية الموضعية التي تؤخذ مثل بعض ادوية الامساك او بعض ادوية العين هذي لا يمتصها الجهاز البعض حتى يبالغ مثلا يقول مثلا مثل الياف او غيرها هذا لا يمتصها الجسد فيقول خلاص ما دام ما يمتصها الجسد - 01:08:50
فخلاص اذا لا تعتور لا تعتبر مفطرة. اذا هذا الاعتبار الاول التغذية. الاعتبار الثاني الذي فيه الخلاف وهو المنفذ المعتاد وغير المعتاد فبعضنا لم يفرق يقول ان الفم هو المنفذ المعتاد وبعضهم يقول لا والانف كذلك وبعضهم يقول انا افطر بكل - 01:09:10
منفذ معتاد وغير معتاد وهذي طريقة المصنف. ومن اهل العلم يقول لا انا افطر فقط بالمنافذ المعتادة دون غير المعتادة. وهي الفم او الانف. طيب هناك اعتبار ثالث كذلك وهو الجوف الذي يصل اليه - 01:09:30

الداخل. فبعض اهل العلم يقول ان كل اطلقت الشافعية. يقول كل جسد الانسان هذا اي شيء ينفذ اليه هذا جوف. وبعض اهل العلم يقول وهي طريقة المصنف رحمه الله تعالى يقول لا الجوف هو المعدة مثلا والحلق - 01:09:50
والدماغ. الامعاء. هذي يعتبرها جوف. لكن يقول ان الذكر او المثانة غير مرتبط بالجوف لان البول يرشح فيه رسحا ولا يرتبط بالجوف فلذلك يقول انه اذا ادخل شيء الى ذكره او من ذكره فيقول هذا لا ينفذ الى الجوف - 01:10:10
اذا طريقة المصنف اخف من طريقة الشافعية في الجوف. وبعض اهل العلم لا يقيد الجوف فقط بالجهاز الهضمي. ويقول ان الشيء الداخلي للدماغ مثلا او الى الجهاز الصدري مثلا مثل الفانتولين الذي يدخل الى الرئة يقول انا خلاص ما يعتبر مفطر - 01:10:30
اذا هناك اعتبارات للخلاف عند اهل العلم هو ليس من هدفنا ذكر الخلاف هذا الطويل لكن الاعتبارات العامة التي ينهكم اليها نوع الداخل هل هو مغذي ولا غير مغذي؟ اثنين من اين يدخل؟ منفذه؟ الثالث الى اين يدخل - 01:10:50
فكل اعتبار من هذه الاعتبارات اهل العلم نظروا اليه منبر لكن على طريقة المصنف سبحانه وتعالى انه يعتبر ايش؟ كل داخل سواء كان مغذي او غيره حتى لو حجر او غبار او الى اخره وخلاص هذا يعتبر مفطر. سواء دخل من منفذ معتاد او غير معتاد. يعتبر عنده مفطر. الى اين - 01:11:10

دخل يقول الى اي جوف في بدن الانسان ما عدا المثانة؟ ما عدا المثانة. اذا يمكن نعتبر المصنف رحمه الله تعالى من من اوسع الناس من اوسع الناس في المفطرات. يمكن الشافعية اوسع في قضية الجوف. انهم يعتبرون حتى - 01:11:30
انا يعتبرونها جوف آآ ثم اوسع من مصنف في هذه الفقرة فقط. لكن المصنف يعتبر من المتوسعين جدا في في المفطر طبعا اهل العلم مختلفون يعني في هذا ومنهم من يضيق التضييق اكثر من هذا مثلا مثل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى وغفر له كان يجوز الابر اذا لم تكن مغذية - 01:11:50

ويجوز الفانتولين رحمه الله تعالى ويجوز ادوية السكر اه اللي هو عذرا مهو بادوية السكر ابرة الانسولين اه آآ باعتبار انها في العضل وانها يعني ليست مغذية الابر غير المغذية كان يجوزها الشيخ رحمه الله تعالى يعتبر من يعتبر - 01:12:10
انهم مضيقين في ابواب المفطرات. المصنف رحمه الله تعالى يعتبر متوسعين في ابواب المفطرات. والناس حقيقة بينه متوسع ومضيق. تفصيل هذا حقيقة له لو درس طويل يحتاج الى درس طويل في هذه المفطرات وانواعها لكن خذوا الاعتبارات العامة اعرفوا اين موقع المصنف رحمه الله تعالى في الخلاف - 01:12:30

انه يعتبر متوسع في اوائل المفطرات توسع كبير جدا. وهي طريقة المذهب. المذهب يعتبر من اوسع الناس اكثر الناس مفطرات. من اكثر ناس مفطرات لذلك فطروا مثلا مثل الحجابة فطروا الحاجب والمحجوم خلاف المذاهب الثلاثة. صححوا حديث افطر الحاجب والمحجوب وغيره - [01:12:50](#)

من اهل العلم ايش؟ يضعف هذا الحديث وهو الصحيح ان هذا الحديث ضعيف ولا يفطر ولا يفطر نعم قال او استطاع استقاء يعني ايش؟ ها؟ اي نعم يعني استدعى القية استدعى القية. طيب - [01:13:10](#)

او استمنى يعني استدعى خروج المني. بمعنى انه لو خرج المني منه وهو نائم محتلم استيقظ وهو محتلم فهل هذا يفطر؟ لا يفطر. نعم. او باشر فامنى. يعني ايش باشر فامنى؟ ها - [01:13:30](#)

اي نعم باشر دون الفرج اما بالتقبيل او غيرها من الملامسة او المفاخدة او غيرها فامنى هذا يعتبر مفطر ليش لانه نزل منه المني بعمل منه. نعم. او امزى اذا خرج منه مذي فقط - [01:13:50](#)

المني ما يخرج من الرجل دون المني. قبل المني يعني المني هو منتهى الشهوة. لكن المني قبل ذلك اذا المصنف رحمه الله تعالى يرى ان خروج المني مفطر واختار شيخ الاسلام ابن تيمية وابن عثيمين رحمه الله لا يفطر خروج المني اما - [01:14:10](#)

المني فاعتبروه مفطر. طيب اذا هذا المصنف رحمة الله تعالى كذلك متوسع في باب في باب تهوى المفطرات اللي هي من جنس مفطرات الشهوة. يرى ان خروج المني او المني يعتبر - [01:14:30](#)

يعتبر مفطرا وغيره يرى ان خروج المني هو المفطر والجميع طبعا اتفق على ان الجماع مفطر هذا ما فيه كلام. طيب قال او كرر النظر فانزل يعني امنى هذا يعتبر مفطرا نعم او حجم او احتجم - [01:14:50](#)

وظهر دم. يعني الحاجم والمحجوم عند المصنف رحمه الله تعالى يفطر عملا بحديث او لانه صحح حديث افطر الحاجم والمحجوب وغيره من المذاهب الثلاثة يضاعفون هذا الحديث يضعفون هذا الحديث وهذا الحديث فيه اضطراب فيه اضطراب الصحيح انه ضعيف وليس بصحيح نعم - [01:15:10](#)

قال رحمه الله تعالى لا ناسيا او مكرا. طبعا مفطرات الصوم اذا فعلها عامدا. من فين عامدا ذاكرا لصومه فين اخذناها؟ من امرين انه اذا احتلم وهو نائم لا يفطر - [01:15:30](#)

صح ولا لا؟ والامر الثاني انه اذا زرعه القية بمعنى انه خرج غصب عنه هل يفطر ولا لا؟ لا يفطر اذا استنبط المصنف رحمه الله تعالى منها انه اذا كان عامد في المفطرات ذاكرا يعني اكل عامدا ذاكرا فانه يفطر. لكن اذا كان - [01:15:50](#)

ناسيا فهو لا يفطر. نعم. او مكره نعم. قال لا ناسيا او بكرا. هذي سياأتينا المصلي ببعض الاحوال التي لا يفطر فيها نعم. لا ناسيا او

نكران او طار الى حلقه ذباب او ليش؟ طار الى حلق دواء الغبار لانه غير - [01:16:10](#)

حامد اذا طار الى حلقه ذباب او بر نعم. او فكر فانزل بخلاف ما لو هو تعمد كيف تعمد يعني شم البخور مثلا هذا عند المصنف يفطر ولا لا؟ يفطر لكن لو طار الى حلقه الغبار - [01:16:30](#)

ما يفطر عند المصنف لانه غير عامد. وان كانوا يعتبروا ايش؟ مفطر لكن لكونه غير عامد. لكن يقول لو راح للبخور كذا واستنشقه وقفل عليه وحط دماغه يقول هذا افطر. طيب افطر بماذا؟ بهذا الدخان الذي دخل الى جوفه فهو برائحة البخور. يعني لو واحد تبخر - [01:16:50](#)

صار كذا حط الشماغ كذا هذا يفطر ولا لا؟ ها هذا ما يفطر ليش الى انه يشم يشم الرائحة لكن ما دخل الدخان الى جوفه لكن اذا دخل الدخان الى جوفه فانه يفطر. نعم - [01:17:10](#)

قال او فكر فانزل او استلم او اصبحت فيه طعام فنفض. فكر فانزل التفكير ما جعله المصنف مفطرا ليش؟ لان العبرة بالعمل العبرة بالعمل واستند الى حديث ان الله سبحانه وتعالى تجاوز لي عن امتي ايش؟ ما حدثت به انفسها. فيقول هذا خلاص مثل ايش؟ اذا فكر وانزل مثل النائم الذي احتلم - [01:17:30](#)

بخلاف ما لو نظر النظرة الاولى مسموح فيها عند المصنف لحديث النظرة الاولى لك الثانية ليست لك. الثانية عليك. فلذلك عند

المصنف اذا فكر باعتبار الله سبحانه وتعالى رفع عن الامة حديث نفسها - 01:18:00

واذا نظر باعتبار النظرة الاولى لك يقول ما ترتب عليها من انزال سواء كان مني ولا مدري ما ما يؤخذ به. لكن متى يؤخذ به؟ اذا كرر

النظر اذا باشر هذا يؤخذ به خلاص مفطر. طيب؟ قال اوحيثنا - 01:18:20

احترمه وهو نائم؟ او اصبح في فيه طعام؟ هنا المفترض ان المصنف يقول لو نظر مرة لانه قال سابقا قال اذا كرر النظر هذا مفطر في المفطرات قال اذا كرر النظر. فالمفترض في عكسها الان الاشياء المسموحة هذي انه يقول اذا ايش؟ نظر مرة التي لا تعتبر مفطرة ما

هي بمسموحة - 01:18:40

بس نقول التي لا تعدم مفطرة. اذا نظر نظرة واحدة او فكر هذي لا تعطى مفطر. نعم. او اصبح في فيه طعام فلفظه ليش؟ لانه وجود

الطعام في الفم لا يعتبر مفطرا. اذا تجاوز الى الحلق عند المصنف يعتبر مفطرا - 01:19:00

قال اغتسل. الاغتسال لا يعتبر مفطرا. لا يعتبر مفطرا. بعض الناس يسأل عن السباحة في رمضان. الصحيح ان نقول انها مكروهة. انها

مكروهة وليست مفطرة. ليش؟ لانها مظنة لدخول الماء - 01:19:20

مثل كراهة مثل كراهة المبالغة في المضمضة والاستنشاق للصائم. لانها مظنة دخول ما نكره له المبالغة. في المظلمة والاستنشاق كما جاء في حديث لقيط ابن صبر قال بالغ في الساق ان تكون صائما. فكما انه ذكر له المبالغة نكره له السباحة. في نهار رمضان لكن لا

نعتبره مفطرا - 01:19:40

ما في حقي والله اعلم. قال لو تفضلوا. نعم. او استنثر او زاد على الثلاث. او بالغ فدخل الماء حلقه نيممة ليش؟ لو بالغ في الاستنشاق.

هل يعتبر مفطرا؟ نقول ان كان قصده بالمبالغة ادخال الماء الى جوفه - 01:20:00

هذا مفطر لكن كان ما يقصد يريد الاستنشاق فدخل الى جوفه نقول هذا ايش؟ غير عامد فلا يفطر وان كان هذا الامر على امر

مكروه وهو المبالغة في المضمضة والاستنشاق للصائم. نعم. ومن اكل شابا في طلوع الفجر صح صومه. لكن - 01:20:20

في غروب الشمس. الشك اللي هو استواء الطرفين. شاك هل الفجر طلع او لا؟ نقول يجوز لك انك تأكل. شك هل الشمس غربت او لا

نقول لا ما يجوز انك تفطر. انتظر حتى تتيقن الغروب. الاصل بقاء ما كان على ما كان. نعم. لكنك شاكا في - 01:20:40

اذا اكل شاكا في غروب الشمس هذا لا يجوز. يجب انه لا يفطر الا بناء على يقين او غلب الظن نعم. او معتقدا انه ليل فبال نهار. نعم.

يعني لو اكل الانسان يظنه ليلا. ظن ان الشمس - 01:21:00

وهذا حصل في حديث اسماء رضي الله تعالى عنها زمن النبي صلى الله عليه وسلم اكلوا في يوم غيم اكلوا وظنوا الشمس غربت.

فبعد ايش؟ من اكلهم بانث الشمس. لم يؤمروا بالقضاء. خلافا لكلام المصنف سبحانه وتعالى - 01:21:20

حديث اسماء يدل على انهم لم يؤمروا بالقضاء. ما ذكر فيه القضاء. فالصحيح والله انه من اكل مخطئا هذا العذر يسمى عذر ايش

الخطأ المصنف رحمه الله تعالى سامح في ايش؟ النسيان والاكراه قال عامدا ذاكرا - 01:21:40

وما سامح في الخطأ. المصنف رحمة الله سامح في النسيان والاكراه. ولم يسامح في الخطأ يانيس الخطأ يعني اكل معتقدا انه ليل

فبال نهار. يقول لا خلاص تقضي. والصحيح والله تعالى ان الانسان يسامح في الخطأ. والنسيان والاكراه - 01:22:00

وكلها ان الله سبحانه وتعالى تجاوز لي عن امتي ايش؟ الخطأ واستكثروا عليه. اي نعم. قال رحمه الله تعالى فصل ومن جامع في نهار

رمضان في قبور او جور فعليه البقاء والكفار. يعني عليه ان يقضي ذلك اليوم وعليه ان يكفر - 01:22:20

فارة مغلظة ستأتينا. ستأتينا ان شاء الله تعالى. نعم. وان جامع من الفرج فانزل لو كانت المرأة معذورة او جامع من كان له الصوم في

سفره افقر ولا كفار. اذا يقول المصنف رحمه الله تعالى ان جامع دون الفرج فانزل - 01:22:40

بمعنى انه لم يدخل ولم يلتقي الختان لم يدخل ذكره في فرجها هذا لا يعد في حقه ايش؟ جماعا موجبا للكفارة. ان كان انزل

فهذا يعد ايش؟ داخلا في كلام المصنف ايش؟ او باشر فانزل. يعني عليه ايش - 01:23:00

يفسد يفسد صوم ذلك عليه القضاء. لكن ان ادخله فهذا يعد يعد موجبا للكفارة المغلظة عليه القضاء والكفارة ما هي الكفارة؟ عتق

رقبة او صيام شهرين متتابعين او او مطعم ستين بس كذا لا خطأ. ها؟ عتق رقبة فان لم يجد صيام شهرين - 01:23:30

متتابعين فان لم يستطع فاطعامه ستين مسكين. هذه الكفارة شبيهة بكفارة شبيهة بكفارة الظهار احسنتم نعم قال رحمه الله لو كانت المرأة معذورة. كانت المرأة معذورة بمعنى انها مكرهة مثلا اجبرها زوجها على هذا الامر. فالصحيح لا تلزمها كفارة اذا كانت معذورة لكن - [01:24:00](#)

كانت مطاوعة فانه تلزمها كفارة. نعم. او جامع من كان توى الصوم في سفره. اذا اذا نوى الصوم في سفره لاحظ نوى الصوم في سفره فجامع. هل نلزمه بالكفارة؟ ام نقول انه مثل من نوى الصوم في سفره فاكل - [01:24:20](#)

المصنف رحمة الله تعالى يعتبره مثل من نوى الصوم في سفره فاكل كانه افطر كانه افطر بدل لا بالاكل افطر افطر بالجماع. اذا على طريقة المصنف رحمه الله تعالى. متى يلزمه - [01:24:40](#)

كفارة اذا كان يجب عليه الصوم اداء في نهار رمضان ايوة وكانت المرأة معذورة طلعوها لنا وليس وليس مكرها فهذا ايش؟ فهذا تجب عليه الكفارة. اذا ما هي شروط لزوم الكفارة؟ اول شيء - [01:25:00](#)

ان تكون بالجماع وليس بما دونه هذا اول شيء. اثنين بدون اكره اذا كان مكره لا تلزم كفارة. ثلاثة اذا كان في نهار رمضان فلو كان في صوم واجب اخر هل تلزمه كفارة ولا لا - [01:25:30](#)

لو كان صوم نذر صوم قضاء ما تلزمه. اربعة ايش ان يكون الصوم لازما في حقه. فلو كان مسافر او مريض وجامع فلا اشكال. نعم اي نعم ان شاء الله لا يشقى - [01:25:50](#)

يعني كانه افطر بالجماع دون دون الطعام. واضح ايها الاخوة؟ اذا هذي اربعة شروط للزوم الكفارة. واضحة؟ من كلام المصنف؟ نعم في يومين او كبره في يوم ولم يكفر. فكفارة واحدة في الثانية وفي الاولى اثنتان. الصحيح ان كل يوم عليه كفارة - [01:26:10](#)

ان جامع في يومين فهذه عند المصنف قال اثنتان. نقول صحيح. يقول او كرره في يوم ولم فكفارة واحدة لا. سواء كرر سواء كفر من قبل او لم يكفر كفارة واحدة. كل يوم له كفارة - [01:26:30](#)

لانه الان عند طريقة المصنف يقول لو كرره في يوم وقد كفر يعني مثلا لو انسان جامع في اول النهار ثم اعتق رقبة الظهر العصر جامع مرة ثانية يقول عليك رقبة ثانية ليش؟ لان عند المصنف يلزمه بالامساك - [01:26:50](#)

فيقول هو قد سواء نقض الصوم او انتهك الامساك. عند المصنف. واضح ولا لا؟ والصحيح نضيف للشروط الاربعة التي كره المصنف شرط خامس وان نقول ايش؟ ان يكون منتهكا للصوم لا منتهكا للامساك. انتهاكا للامساك لا يضر - [01:27:10](#)

الصحيح انه قد رجحنا من قبل ان من افطر اول النهار افطر اخره. لا يلزم الامساك. فلذلك سواء كرر سواء كفر في بعد في اثناء اليوم الواحد او لم يكفر نقول يلزمك كفارة واحدة لليوم خلاص. الامساك هذا لا يلزم فيه لا يلزم فيه جماعه كفارة. نعم - [01:27:30](#)

وان جامع ثم كفر ثم جامع فيه فكفارة ثانية. لا احنا نقول لا. لانه انتهك عند المصنف انتهك ايش؟ حرمة الامساك اللازم عليه. طيب وكذلك من لزمه الاسلام اذا جامع. يعني عند المصنف رحمه الله تعالى لو جاء مسافر مفطر اول اليوم جاي من الرياض مفطر -

[01:27:50](#)

وصل هنا مكة العصر. عند اهله. نفترض ان زوجته كانت حائضا وطهرت في ذلك اليوم. فالان عند المصنف يقول الحائض التي طهرت يلزمها الامساك ولا لا؟ طيب. والمسافر الذي وصل يلزم الامساك - [01:28:10](#)

يقول اذا جامعها في تلك العصرية في كفارتين كفارة عليه وكفارة عليها. ليش؟ لانهم انتهكوا حرمة الامساك. والصحيح والله نقول ايش؟ ان الامساك غير لازم في حقهم. لذلك الشروط الاربعة التي قلناها قبل قليل نضيف لها شرط خامس على الراجح خلافا -

[01:28:30](#)

هو ان نقول ان يكون انتهاكا لحرمة الصوم لا لحرمة الامساك. نعم. وان جامع وهو معافى ثم وهذا صحيح. لو انسان جامع اول النهار انتهك حرمة الصوم. ثم سافر في العصر. وابيح له الفطر بعد ذلك العصر. نقول ايش؟ نقول انت الان قد انتهكت حرمة الصوم -

[01:28:50](#)

والصوم كان لازما عليك لانك انت مقيم. ثم سافرت. فانتهاكك لحرمة الصوم يلزمك بالكفارة. طيب هذي عكس التي قبل اللي قبل كان

ايش؟ مسافر فقدم. هذي لا كان حاضرا فسافر. عكسها. واضح الفرق بينهما؟ نعم - [01:29:20](#)

رحمهم الله ولا تجدوا الكفارة بغير الجماع في صيام رمضان. احسنت ولا تجب الكفارة بل يجمع في صيام رمضان بالشروط الخمسة. المصنف عنده اربعة شروط واحنا ذكرنا شروط خمسة نعيدها ولا واضحة عندهم؟ نمشي. طيب خلونا نمشي. وهي؟ وهي عتق رقبة فان لم يجد - [01:29:40](#)

فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع في طعام ستين مسكينا فان لم يجد صبرا. نعم. قال بعد ما يكره وما يستحب وحكم القضاء. يكره جمع ريقه فيبتلعه. طيب هذا واضح نعم - [01:30:00](#)

بلعوا النخامة ويفطر بها فقط ان وصلت الى فمه. النخامة اذا الانسان احيانا بلعها لاجل انها لم تصل الى فمه. احيانا حق الانسان يحاول يخرجها ما تصل الى فمه لا اشكال. لكن ان وصلت الى فمه وامكنه لفظها - [01:30:20](#)
فبلعها فهذا عند المصلي رحمه الله تعالى مفطر. وهذا احد الاعتبارات التي يمكن نضيف الاعتبارات التي ذكرناها مع الثلاثة السابقة الداخل والمنفذ ومن اين دخل؟ اللي هو ايش؟ الخروج والدخول. بعض اهل العلم يقول ما دام خرجت من الجسد ورجعت اليه - [01:30:40](#)

كيف لا اشكال؟ يعني يقول مثلا انه اذا انسان مثلا اخذنا منه دم في عينة مثلا ورددناها مباشرة. هذا غير مفطر لكن اذا وطينا دم من الخارج اضيف الى جسده هذا مفطر. واضح؟ نفس الشيء مثلا لو ان انسانا مثلا خرج طعام من جوفه مثلا - [01:31:00](#)
مثلا او شيء وصل الطعام فردوا بلعه فعلى طريقة المصلين يقول هذا مفطر لازم انه يلفظه برا حتى لو كان خارج من جسده. حتى لو النخاع ما خرج من جسده. وبعض اهل العلم يقول لا ما دام انه من جسده ورجعت اليه فلا اشكال. طيب لكن - [01:31:30](#)
ناخذ طريقة المصنف الان. نعم. قال رحمه الله ويكره ذوق طعام بلا حاجة. دائما المكروهات تزول الحاجة والمحرمات تزول بالضرورة مهوب تزول بالحاجة نعم ومضغ عين قوي يعني ايش علك - [01:31:50](#)

قوي وش هو العلك القوي؟ ترى ما هو بالعلك اللبان هذا اللي عندنا اليوم. اللبان هذا اللي عندنا اليوم فيه سكر. العلك القوي الذي ايش الذي لا يتفتت الذي لا يتفتت ولا ينفذ منه شيء الى الجوف. لكن هذا اللبان اللي يتفتت ينفذ منه شيء الى الجوف هذا لا مفطر - [01:32:10](#)

نعم. وان وجد طعمهما في حلمه افضل. طيب. اللي هو ايش؟ العلك نعم ويحفظ العلم المتحلل ان بدع ربه. طيب باعتبار ان فيه طعم مزج مع الريق نعم القدرة لمن تحرك شهوته. يعني هذا ضابط القبلة عند المصنف رحمه الله تعالى. هل يباح للرجل ان يقبل اهله - [01:32:30](#)

النبي صلى الله عليه وسلم سئل هذا السؤال وعنده ام سلمة فقال سل هذه يعني واثار بيده الى ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها فقالت نعم ان صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم. لكن لماذا كره المصنف لمن تحرك شهوته احتياطا؟ لذلك من خشى على نفسه انه والله قد يفطر - [01:33:00](#)

او شيء من هذا او ينزل فهذا يجب عليه الكف حتى لا يقع فيما فيما حرم الله سبحانه وتعالى نعم ويجب اجتناب كذب اي نعم هذا تمام الصوم نعم. وسنة لمن شتم قوله اني صائم. وتأخير سحور وتعجيل - [01:33:20](#)
نعم هذه من سنن الصيام. من علامات هذه الامة وخيريتها انها تؤخر ايش؟ انها تؤخر السحور وتعجل الفطر. نعم. فان عدم فمات. طيب. وقوله ما ورد. ذهب الظلم وأبتلت العروق ثبت الاجر ان شاء الله - [01:33:40](#)

ما ورد يعني من الدالة والادعية للصائم عند فطره دعوة نعم يدعو بما شاء. ويستحب القضاء متتابعا. نعم اه هذه المسألة ذكرها المصنف ليش؟ يقول لانه يشبه الاداء طبعاً ما في دليل خاص بهذه المسألة انه يستحب القضاء متتابعا وغير لا. لكن هو بس مجرد قياس على - [01:34:00](#)

على الاداء في صوم رمضان نعم. ولا يجوز الى رمضان ولا يجوز الى رمضان اخر من غير عذر. ايوة لا يجوز للانسان ان يؤخر من غير عذر وشو العذار؟ يعني ان يستمر به المرض مثلا او مثلا مثل مرطع المرطع يباح له الفطر في رمضان ولا لا - [01:34:20](#)

طيب احنا المرزق قد ترضع سنة سنتين. فيستمر بها العذر الى رمضان اخر. فهذه فهذه معذورة نعم. لكن نقول اذا جاء رمضان الثاني فمعنى هذا ان كل رمضان هو علامة انتهاء رمضان السابق. قالت عائشة رضي الله تعالى عنها كان يكون عليه الصوم من رمضان لا يستطيع ان اقصيه الا في شعبان لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مني - [01:34:40](#)

اي نعم. فان فعل فعليه مع القضاء اطعام مسكين في كل يوم. هذا قول لبعض اهل العلم ومشى عليه المصنف انه اذا اخر عن هذا الوقت عليه القضاء والاطعام. والصحيح والله تعالى انه يلزم القضاء فقط. فعدة من ايام اخر. وان قلنا انه لا يجوز - [01:35:00](#) التأخير لكن لا يلزم الاطعام. نعم. وان مات ولو بعد رمضان اخر. طيب. ان مات يلزمه الان ان مات عندنا خيارات الشخص هذا الذي يلزمه الصوم يلزمه القضاء. مات قبل القضاء - [01:35:20](#)

فهل يصوم عنه وليه؟ ام يطعم عنه عن كل يوم مسكين؟ بعض اهل العلم قال انه عنه وليه. والصحيح والله تعالى انه لا يصوم عنه وليه. وجوبا وانما ان شاء ان يصوم عنه استحبابا فلا بأس. ليش؟ لقوله - [01:35:40](#) سبحانه وتعالى لا تزر وازرة وزرا اخرى. كون هذا الشخص مات ولم يقضي ما عليه. لا نلزم الاخرين بالصوم. هل الاولى ان يصوموا هم عنه ام ان يخرج من تركته طعام لكل يوم مسكين؟ نقول الاولى ان يخرج من تركته طعام بحيث ان - [01:36:00](#) العبادة واقعة من ماله هو وعنه هو. افضل من انها تأتية من غير صدقة. طيب طيب نعم. وان كان نعم. يصير ايش؟ يطعم عنه وعن كل يوم مسكين. مثل الشخص الذي مثلا - [01:36:20](#)

غير مفرط آ لا يقدر على الصوم لمرض لا يرجى برؤه هذا غير مفرط يلزمه عن كل يوم مسكين فلذلك مات وعليه صوم رمضان انه يطعم عنه عن كل يوم مسكين. نعم. قال رحمه الله وان مات وعليه صوم او صوم فان كان - [01:36:40](#) صوم بالظم بدون تنوين. المضاف اليه بيجيك بعد الخمس كلمات. وان مات وعليه صوت او حج او صلاة ندر مستحب لوليه قضاء. استحباب لوليه قضاؤه كأن المصنف رحمه الله تعالى وهذا صحيح قيد هذا الاستحباب في ماذا - [01:37:00](#)

في النذر فقط وليس في الصوم الواجب عليه. نعم. قال رحمه الله باب صوم التطوع. يسن صيام ايام البيع يسن صيام ايام البيض وقد جاء صيام ثلاثة ايام من كل شهر في عدد من الاحاديث والاولى بالمصنف لو قال - [01:37:20](#) يسن الصيام ثلاثة ايام واكدها البيض. لكن ثلاثة ايام من كل شهر هذي سنة جاءت في حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه اوصاه النبي صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة ايام من كل شهر وجاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال صم ثلاثة ايام من كل شهر فمن استطاع ان يصومها في البيض فهذا افضل من لم يستطع او - [01:37:40](#) اسمه في اي يوم في اي وقت في الشهر ثلاثة ايام نعم. والثلاثين والخميس والثلاثين والخميس اعلى منها. لانها تصير ثمانية ايام في الشهر. هذي رتبة نعم. وست من شوال. نعم. وشهر محرم. افضل الصيام عند بعد رمضان شهر الله المحرم. نعم. واكدوا العاشر ثم - [01:38:00](#)

نعم. وتسع ذي الحجة. تسع ذي الحجة اللي هو من الواحد الى التاسع لكن يلاحظ ان التاسع وهو يوم عرفة لا يصومه الحاج ويوم عرفة لغير حاكم بها. نعم. وافضله صوم يوم وفطر يوم. هذا اعلى درجات الصيام. جاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص كان يصوم - [01:38:20](#)

الدهر فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم وقال صم ثلاثة ايام من كل شهر قال اطيع اكثر من ذلك فارتفع به النبي ثم قال صم يوما وافطر يوما ولا صوم افضل من ذلك. اذا افطل الصوم هو صيام داود عليه السلام. كان يصوم يوما ويفطر يوما. نعم. ويكفر - [01:38:40](#)

الحمد لله. نعم. ويكره افراد رجب والجمعة والسبت نعم هذه لا تفرد بصوم باعتبار انه لا يوجد دليل على صومها الشك عند المصنف تعالى هو صوم يوم الثلاثاء في الصحو. وهذا في الصحيح والله الظاهر يحرم صومه. بل نحن قد ذكرنا - [01:39:00](#) ان يوم الشك وهو يوم الثلاثاء في ليلة الغيم الصحيح انه يكره صومه كراهة شديدة. يقرأ وصوم كراهة وقد تصل الى التحريم خلافا للمصلين سبحانه وتعالى لكن السكين عند المصنف ما يريد به هذا لانه الزم بصوم يوم الثلاثاء في الغيب الشك الذي يكره المصلي -

هو يوم الثلاثاء في يوم الصحو وليس في يوم الغيب. واضح الفرق بين الشك عند المصلي والشك عندنا الشك الذي حنا نسميه ثلاثين في يوم الغيب هذا المصنف يرى وجوب صومه. وهذا قول مرجوح. واما الثلاثاء في يوم الصحو يسميه المصنف - [01:39:50](#) الشك ما هو شك هذا هذا يقين خلاص اذا ما فيه ما رؤيا الهلال والسماء صحو هذا يقين انهم خلاص بكرة ثلاثين نعم قال ويحرم صوم العيدين ولو في فرض. كيف لو في فرض؟ لو انسان عليه كفارة صوم شهرين متتابعين - [01:40:10](#)

قضاء ايا كان ما يجوز انه يصوم العيدين. نعم. وصيام ايام التشريق الا عدم متعة وقران. صيام ايام التشريق كذلك لا يجوز وان كان تحريمها اخف من العيدين الا في دم متعة وقران لم يرخص في ايام التشريق حديث عائشة وابن عمر لم يرخص في ايام التشريق ان يصلي الا لمن لم يجد الهدى - [01:40:30](#)

لي ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله ثلاثة ايام في الحج يستحب انها تكون ايش؟ السادس السابع الثامن لكن لو فاتت عليه يصوم احد عشر اثنعش ثلاثعش لا. ما يلزم التتابع. ايوا - [01:40:50](#)

لا يصومها. ولا تقطع التتابع. الا انه هذا عذر شرعي. مثل الحيض والنفاس. عذر شرعي المرأة لا يقطع التتابع نعم لو صام قضاء يحرم ان يقطعه وان كان هو موسع - [01:41:10](#)

عنده فرصة من اثنين شوال الى ثلاثين شعبان موسع لكن اذا دخل فيه في يوم من الايام يحرم قطعه طيب. ولا يلزم في الكف. يعني يجوز قطع النفل. لو ان انسانا بدأ صوم نافلة فدعاه والده. الى طعام - [01:41:30](#)

فهل الافضل ان يستمر في الصوم ولا يبر والده؟ افضل ان يبر والده يأكل مع والده. اذا دعا والده واذا دعاه مثلاً قريب له وخشي انه يعني يؤثر عليه فلا يفطر ويقضي هذا اليوم يقضي المصلي رحمه الله تعالى سيأتينا يقول لا قضاء في النفل - [01:41:50](#)

وهذا صحيح لا يلزمه القضاء وجوباً ولكن يستحب له استحباباً مؤكداً. الانسان دائماً اذا دخل في نافلة وانقطع عنها لعذر او حتى نسيانا او سهواً او لغير عذر يستحب له ان يأتي بها. لان الانسان اذا عود نفسه قضاء النوافل فانه يلتزم بها - [01:42:10](#)

لكن اذا الانسان فرط فيها ولم يقضها في المرة الاولى والثانية والثالثة وش يصير؟ يترك هذه النوافل. واضح ايها الاخوة؟ اي نعم ولا يلزم في النفل ولا قضاء فاسده الا الحج. يعني لا يلزم قضاء فاسد الصوم النفل الا الحج. الحج يلزم - [01:42:30](#)

فاسد وسيأتينا ان شاء الله تعالى في كتاب الحج. نعم. وترجى ليلة القدر في العشر الاخير من رمضان. واوتار ليلة سبع وعشرين هجرا ويدعو فيها بما ورد. طيب اه ليلة القدر ليلة - [01:42:50](#)

مباركة شرفها الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم وانزل في هذه السورة المعروفة انا انزلناه في ليلة القدر. وكان ابن مسعود رضي الله تعالى عنه سئل عن ليلة القدر فقال - [01:43:10](#)

فمن يقيم الحول يصب ليلة القدر. والصحيح والله تعالى اعلم انها في رمضان كما ذكر الله سبحانه وتعالى. والظاهر والله تعالى اعلم انها في العشر الاخير منه كما جاء في عدد من الاحاديث وكما ذكر المصنف ان في اوتاره ابلغ. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعلنا

واياكم ممن يصيب ليلة القدر صلى الله - [01:43:20](#)

وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. نذكر اخواننا بدرس السبت ان شاء الله تعالى هذا الاسبوع باذن الله تعالى -